[446] ورواه العياشي في تفسيره عن زرارة ومحمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) مثله (2). (11126) 9 - وعنه، عن فضالة، عن حماد بن عثمان، عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: إذا التقوا فاقتتلوا فانما الصلاة حينئذ بالتكبير، فإذا كانوا وقوفا فالصلاة إيماء. (11127) 10 - الفضل بن الحسن الطبرسي في (مجمع البيان) قال: روي أن عليا (عليه السلام) صلى ليلة الهرير خمس صلوات بالايماء، وقيل: بالتكبير، وأن النبي (صلى الله عليه وآله) صلى يوم الاحزاب إيماء. (11128) 11 - والعياشي في تفسيره عن زرارة، عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: قلت له: صلاة المواقفة، فقال: إذا لم يكن النصف من عدوك صليت إيماء راجلا كنت أو راكبا، فان الله يقول: (فان خفتم فرجالا أو ركبانا) (1) يقول في الركوع: (لك ركعت وأنت ربي) وفي السجود (لك سجدت وأنت ربي) أينما توجهت بك دابتك، غير أنك تتوجه إذا كبرت أول تكبيرة. (11129) 12 - (وعن أبان، عن منصور) (1)، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: فات أمير المؤمنين (عليه السلام) والناس يوما بصفين صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فأمرهم أمير المؤمنين (عليه السلام) أن يسبحوا

_____ (2) تفسير العياشي 1: 272 / 257، واورده في الحديث 2 و 8 من الباب 2 من هذه الابواب. 9 - التهذيب 3: 300 / 916. 10 - مجمع البيان 1: 344. 11 - تفسير العياشي 1: 128 / 422. (1) البقرة 2: 239. 12 - تفسير العياشي 1: 128 / 423. (1) في المصدر: عن ابان بن منصور. (*)
